سنن البيهقي الكبري

14263 - ورواه سفيان الثوري عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار قال Y تزوج الحارث بن الحكم امرأة فقال عندها فرآها خضراء فطلقها ولم يمسها فأرسل مروان إلى زيد بن ثابت فسأله فقال زيد لها الصداق كاملا قال إنه ممن لا يتهم قال أرأيت يا مروان لو كانت حبلى أكنت مقيما عليها الحد قال لا قال فلا أخبرناه أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي أنبأ سفيان الجوهري أنبأ علي بن الحسن ثنا عبد ا بن الوليد ثنا سفيان فذكره ورواه بكير بن الأشج عن سليمان وذكر في القصة أنه قال لم أطأها وقالت المرأة قد وطئني ثم قال في آخرها فكذلك تصدق المرأة بمثل هذا ظاهر ما روينا عن عمر وعلي الهما يدل على أنهما جعلا الخلوة كالقبض في البيوع قال الشافعي C وروي عن عمر المسيس قال الشيخ C وأما زيد العجز من قبلكم وذلك يدل على أنه يقضي بالمهر وإن لم تدع المسيس قال الشيخ C وأما زيد الأمابة وروى في ذلك عن النبي A بإسناد مرسل